

التحرير والتنوير

وأدلة الشريعة صريحة في اختلاف مفهوم هذين الوصفين وكون طائفة من اليهود قالوا : عزر ابن ا [والنصارى قالوا : المسيح ابن ا] لا يقتضي جعلهم مشركين إذ لم يدعوا مع ذلك لهذين إلهية تشارك ا [تعالى واختلاف الأحكام التكليفية بين الكافرين دليل على أن لا يراد بهذا اللفظ مفهوم مطلق الكفر على أنه ماذا يغني هذا التأويل إذا كان بعض الكفرة لا يقول بإلهية غير ا [مثل معظم اليهود .

وقد اتفق المسلمون كلهم على أن التوبة من الكفر أي الإيمان يوجب مغفرته سواء كان كفر إشراك أن كفرا بالإسلام لا شك في ذلك إما بوعد ا [عند أهل السنة أو بالوجوب العقلي عند المعتزلة ؛ وأن الموت على الكفر مطلقا لا يغفر بلا شك إما بوعيد ا [أو بالوجوب العقلي ؛ وأن المذنب إذا تاب يغفر ذنبه قطعا إما بوعد ا [أو بالوجوب العقلي . واختلف في المذنب إذا مات على ذنبه ولم يتب أو لم يكن له من الحسنات ما يغطي على ذنوبه فقال أهل السنة : يعاقب ولا يخلد في العذاب بنص الشريعة لا بالوجوب وهو معنى المشيئة فقد شاء ا [ذلك وعرفنا مشيئته بأدلة الكتاب والسنة .

وقال المعتزلة والخوارج : هو في النار خالدا بالوجوب العقلي وقال المرجئة : لا يعاقب بحال وكل هاته الأقسام داخل في إجمال (لمن يشاء) .

وقوله (ومن يشرك با [فقد افترى إثما عظيما) زيادة في تشنيع حال الشرك . والافتراء : الكذب الذي لا شبهة للكاذب فيه لأنه مشتق من الفري . وهو قطع الجلد . وهذا مثل ما أطلقوا عليه لفظ الاختلاق من الخلق . وهو قطع الجلد وتقدم عند قوله تعالى (قال كذلك ا [يخلق ما يشاء) في سورة آل عمران . والإثم العظيم : الفاحشة الشديدة .

(ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل ا [يزكي من يشاء ولا يظلمون فتىلا [49] انظر كيف يفترون على ا [الكذب وكفى به إثما مبينا [50]) تعجب من حال اليهود إذ يقولون " نحن أبناء ا [وأحباؤه " وقالوا " لن يدخل الجنة إلا من كان هودا " ونحو ذلك من إدلالهم الكاذب .

وقوله (بل ا [يزكي من يشاء) إبطال لمعتقدهم بإثبات ضده وهو أن التزكية شهادة من ا [ولا ينفع أحدا أن يزكي نفسه . وفي تصدير الجملة ب (بل) تصريح بإبطال تزكيتهم . وأن الذين زكوا أنفسهم لا حظ لهم في تزكية ا [وأنهم ليسوا ممن يشاء ا [تزكيتهم ولو لم يذكر (بل) فقليل و (ا [يزكي من يشاء) لكان لهم مطمع أن يكونوا ممن زكاه ا [تعالى . ومعنى (ولا يظلمون فتىلا) أي أن ا [لم يحرمهم ما هم به أحرىاء وأن تزكية ا [غيرهم لا

تعد ظلما لهم لأن ا يقول الحق وهو يهدي السبيل ولا يظلم أحدا .
والفتيل : شبه خيط في شق نواة التمرة وقد شاع استعارته للقلة إذ هو لا ينتفع به ولا له
مرأى واضح .

وانتصب (فتيل) على النياية عن المفعول المطلق لأنه على معنى التشبيه إذ التقدير :
ظلما كالفتيل أي بقدره فحذفت أداة التشبيه وهو كقوله (إن ا لا يظلم مثقال ذرة) .
كأنه وقوعه تحقق لشدة الكذب افتراءهم جعل (الكذب ا على يفترون كيف انظر) وقوله A E
أمر مرئي ينظره الناس بأعينهم وإنما هو مما يسمع ويعقل وكلمة (وكفى به إثما مبينا)
نهاية في بلوغه غاية الإثم كما يؤذن به تركيب (كفى به كذا) وقد تقدم القول في (كفى)
عند قوله آنفا (وكفى با شهيدا) .

(ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين
كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا [51] أولئك الذين لعنهم ا ومن يلعن ا فلن تجد
له نصيرا [52]) أعيد التعجب من اليهود الذين أوتوا نصيبا من الكتاب بما هو أعجب من
حالهم التي مر ذكرها في قوله (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يشترون الضلالة
(فإن إيمانهم بالجبت والطاغوت وتصويبهم للمشركين تباعد منهم عن أصول شرعهم بمراحل
شاسعة لأن أول قواعد التوراة وأولى كلماتها العشر هي (لا يكن لك آلهة أخرى أمامي لا تصنع
لك تمثالا منحوتا لا تسجد لهن ولا تعبدن) . وتقدم بيان تركيب (ألم تر إلى الذين أوتوا
نصيبا من الكتاب) آنفا في سورة آل عمران